



## قرار مجلس الوزراء

رقم (183) لسنة 2015 ميلادي

بالموافقة على إجراء مناقلة

## مجلس الوزراء ،

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2000 ميلادية ، بشأن التخطيط ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2015 ميلادية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية ، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ .
- وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (42) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى كتاب وزير الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية رقم (964) المؤرخ 2015/11/03 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في إجتماعه العادي الثلاثين لسنة 2015 ميلادية .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3222) المؤرخ 2015/11/05 ميلادي .

## ق ر ر


## مادة (1)

يوافق لوزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية على إجراء مناقلة على النحو الآتي :-

- 1- مناقلة مبلغ وقدره (680) ستمائة وثمانون ألف دينار خصما من بند برنامج الترقيم الإلكتروني لحصر الثروة الحيوانية ( مشروعات جاري تنفيذها ) إلى بند توفير أعلاف جاهزة لتغذية القطعان خلال الربع الأول والثاني من العام (2015 م) .
- 2- مناقلة مبلغ وقدره (2,420,000) مليونين وأربعمائة وعشرون ألف دينار خصما من بند توفير وسائل نقل ومواصلات (مشروعات تحت التنفيذ) إلى بند توريد اللقاحات والأمصال البيطرية لموسم (2014/2015 م) .

## مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه



صدر في 28 / 11 / 2015 م  
 الموافق: 16 / 11 / 2015 ميلادي  
 ( ك / محمد )  
 ( عايشة )